mroftalp htehaB ni knil muideM

عدة الباحث | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 12- باب الجد والإخوة 4

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد لا يزال الكلام في باب الجد والاخوة وقد عرفنا ان علماء السلف والخلف من زمن الصحابة رضي الله عنهم الى عصرنا هذا - 00:00:00

والخلاف بين العلماء رحمهم الله في توريث الاخوة مع الجد فمن قائل ينزل الجد منزلة الاب في حجب الاخوة من الميراث ومن قائل يشتركون مع الجد الاخوة سواء كانوا لاب - 00:00:29

او اشقاء والذين قالوا ان الجد يحجب الاخوة اذا ورد في المسألة جد واخوة حجبهم الجد ولا مسائل حينئذ اين هم ولا مشاركة المذهب الثاني وهو موضوع البحث اذا وجد - 00:01:07

مع الجد اخوة سواء كانوا اشقاء او لاب واما الاخوة لام فهؤلاء يحجبهم الجد بالاتفاق وحينئذ لا تخلو المسألة من ان يكون معهم صاحب فرض او ليس معهم صاحب فرض - 00:01:49

بان كانوا جد واخوة فقط في هذه المسألة يخير الاب الجد بين المشاركة وثلث المال. فاحيانا يكون المشاركة خير له وذلك كان كانوا اقل من مثليه واحيانا يكون ثلث المال - 00:02:28

خيرا له اذا كانوا اكثر من مثلي واحيانا يستوي له الامران الثلث او المشاركة اذا كانوا مثلي فقط وكل هذه الوسائل تقدمت وعرفناها ان شاء الله الحالة الثانية ان يكون معهم صاحب فرض او اصحاب فروض - 00:03:11

واذا كان معهم مع الجد والاخوة من اصحاب الفروض احد فلا تخلو المسألة. اما ان تستغرق الفروض التركة وفي هذه الحال يفرظ للجد السدس. الحالة الثانية يفرظ للجد السدس يسقط الاخوة - 00:03:51

الحال الثانية ان يكون الباقي يبقى من بعد اصحاب الفروض اقل من السدس وفي هذه الحال يكمل للجد السدس ولو عائل ويسقط الاخوة الحال الثالثة ان يبقى بعد اصحاب الفروض - 00:04:17

السدس فقط بلا زيادة ولا نقص وفي هذه الاحال يعطى الجد السدس ويسقط الاخوة يعني اذا كان معهم صاحب فرض وفي ثلاث حالات يسقط الاخوة اذا لم يبقى بعد اصحاب الفروض شيء - 00:04:52

فرظ للجد سدس ولو عاء وسقط الاخوة اذا بقي اقل من السدس. كن من السدس للجد وسقط الاخوة. اذا بقي السدس فقط اعطي الجد وسقط على الاخوة هذه ثلاث حالات - 00:05:20

بقي الحال الرابعة وهي موضوع درسنا اليوم اذا بقي بعد اصحاب الفروض اكثر من السدس اذا بقي بعد اصحاب الفروض اكثر من السدس المسائل الثلاث الاولى لم يبق شيء او بقي اقل من السدس او بقي السدس - 00:05:39

في هذه الاحوال يعطى الجد السدس ويسقط الاخوة. في الحالة الرابعة بقي بعد اصحاب الفروض اكثر من السدس. يتصور ان يبقى النصف يبقى الثلثان يبقى خمسة الاسداس بعد اصحاب الفروض - 00:06:15

يبقى ما دون ذلك الى ان يكون اكثر من السدس. بقي الثلث بقي النصف بقي ثلاثة الارباع بقي خمسة الاسداس وهذا ما يتصور اكثر ما يبقى بعد اصحاب الفروض خمسة اسداس. يعني يروح منها سدس ويبقى خمسة - 00:06:43

في هذه الحال سواء بقي اكثر من السدس بقليل او بقي الكامل الا السدس يخير الجد بين ثلاث صور فان ثلاث حالات يقال له ماذا

تريد؟ تريد تقاسم ابناء ابنك او تريد ان تأخذ - 00:07:13
ثلث الباقي او تريد ان تأخذ السدس يخير بين ثلاثة الأول خيرناه بين الثلث والمقاسمة هنا خيرناه بين المقاسمة وثلث الباقي والسدس وبطبيعة الحال احيانا تكون المقاسمة خير له. واحيانا يكون ثلث الباقي خير له - 00:07:50
واحيانا يكون سدس المال خيرا له واحيانا يستوي له اثنان من هذه الثلاثة واحيانا تستوي له الثلاثة. تصور الاحوال معي احيانا يكون الاحظ له المقاسمة واحيانا يكون الاحظ له الثلث الباقي - 00:08:30
واحيانا يكون الاحظ له السدس لان هذه هي التي يخير بينها بين هذه الثلاثة واحيانا يستوي له اثنان منها السدس والمقاسمة او المقاسمة هو ثلث الباقي واحيانا يكون تستوي له الثلاثة - 00:09:05
ثلث الباقي والسدس والمقاسمة. الحال الرابعة من الاحوال التي يوجد مع الجد والاخوة صاحب او اصحاب بان يبقى بعد اصحاب الفروض اكثر من السدس فاذا بقي اكثر من السدس خيرناه - 00:09:37
بين ثلاثة امور. المقاسمة الثلث الباقي سدس المال ونمهله لا نباغته الشيخ اذا طلب الامهال للنظر امهلناه لا نباغته بل نجعل له فرصة للتفكير في اي هذه الاحوال احظ له - 00:10:11
فاحيانا يأتينا يقول اريد المقاسمة لان المقاسمة تكون حظ له اذا كان قد بقي سهام كثير ولا يشاركه الا اخت او يشاركه اخ او يشاركه اختان او يشاركه اخ واخت ففي هذه الحال - 00:10:48
تكون المقاسمة خير له واحيانا تكون المقاسمة احظ له في هذه الاحوال واحيانا يكون ثلث الباقي احظ له لانه اذا اخذ ثلث الباقي اخذ الربع واذا قاسم فهم كثير واذا اعطيناه السدس فهو بلا شك اقل من الربع. فيكون ثلث الباقي خير له - 00:11:18
ولكل حالة مسائل امثلة توضحها نتتبعها ان شاء الله انما المهمة الان ان نتصور الموضوع اننا نخير الجدة بين مقاسمة الاخوة او نعطيه ثلث ما بقي وعلى اصحاب الفروض او نعطيه سدس المال - 00:11:54
ونترك له فرصة الخيار لانه احيانا يكون تكون المقاسمة احظ له واحيانا تكون يكون سدس المال احظ له واحيانا يكون ثلث الباقي احظ له. يقول المؤلف رحمه الله تعالى الحالة الرابعة - 00:12:31
ان يبقى بعد ذوي الفروض اكثر من السدس هل الجد مع الاخوة سبع حالات لا تخف من العدد فهو سهل بحمد الله لانه لا يخلو اما المقاسمة او ثلث الباقي او السدس - 00:12:58
او يستوي له اثنين من هذه او تستوي له الثلاثة يستوي له اثنان مختلفان او تستوي له الثلاثة. فللجد مع الاخوة سبع حالات ويخير في ثلاثة امور علينا ان نعرف ثلاثة الامور. اما سبع الحالات فهذه امثلة - 00:13:29
ومسائل كل مسألة ننزلها على واحدة من هذه السبع ويخير في ثلاثة امور. ما هذه الامور التي يخير فيها المقاسمة او ثلث الباقي او سدس جميع المال الاولى يعني من السبع - 00:13:57
الاولى من السبع ان تكون المقاسمة احظ له مثال ذلك يقول المؤلف رحمه الله زوج وجد واخت المثال يوضح المسألة هلك هالك عن زوج وجد واخت عندنا جد واخت ومعهم صاحب فرض الذي هو - 00:14:26
الزوج المسألة من ستة في هذه المسألة ننظر ماذا نخير الزوج الجد وقد يستشيرك لانك تعرف ما لا يعرف فلا تغشه اخبره بالاحظ له اذا جاءك تقول له ماذا تريد؟ وتقطع عليه الطريق؟ لا - 00:15:01
يخيره فان استشارك فاشر عليه بما فيه حظه ونصيبه اكثر زوج وجد واخت نقسم المسألة من ستة للزوج النصف ثلاثة ماذا بقي باقي معنا ثلاثة انظر لو قاسم الاخت ماذا يأخذ - 00:15:30
ياخذ اثنين والاخت تاخذ واحد الذكر مثل حظ الانثيين لو قلنا له لعلك تختار ثلث الباقي ماذا بقي بعد الزوج؟ بقي ثلاثة ثلث الباقي كم واحد ياخذ واحد ايهما حظ له؟ ياخذ واحد او اثنين - 00:16:06
لو قلنا له لعلك تأخذ السدس لانه هو فرضك ماذا يأخذ ياخذ واحد ويبقى للاخت اثنين اذا لا نغشه يقول له قاسم ما دامت اخت وقد بقي خير كثير بقي النصف - 00:16:32

فاذا قاسمت اخذت ثلثي النصف الذي هو ثلث المال لانها لها نصف ما تأخذ في المقاسمة ويبقى ثلاثة يكون للجد اثنين وللاخت واحد وكذلك مثال اخر يوضح هذا بعد اكثر - 00:16:56

هالك عن زوج وجد واخ ايهما احب له لا شك ان المقاسمة احظ له يقول المسألة منكم لان فيها زوج وجد واخ منزلة من لهم ما بقي المسألة فيها نصف فقط - 00:17:22

مخرجه من كم من اثنين اخرج النصر يقول للزوج واحد وللجد والاخ واحد بينهما في هذه الحال الواحد هذا بينهما ورؤوسهم اثنين نضربها في اصل المسألة اثنين وتصح من اربعة - 00:17:50

يكن للزوج واحد في اثنين اثنين وللاخ واحد وللاخ والجد واحد في اثنين اثنين لكل واحد واحد لو قال اريد السدس ماذا يأخذ لانه الان اخذ واحد من اربعة توخذ السدس اخذ واحد من ستة - 00:18:25

ولو اخذ ثلث الباقي اخذ ثلثي ثلث الاثنين ثلث الاثنين يعني ثلثين من المسألة بينما هو اخذ واحد من المسألة لو قال اريد ثلث الباقي الاثنين ليس لها ثلث باقي - 00:18:54

وانما نقول نضرب المسألة في ثلاثة ليخرج لها ثلث باقي فلو طلب ثلث الباقي صارت المسألة من ستة نعطي الزوج ثلاثة يبقى عندنا ثلاثة ثلاثة اذا قال الجد اريد ثلث الباقي ماذا نعطيه - 00:19:21

واحد يعني عبارة سدس فهنا المقاسمة خير له. الحال الثانية من السبع ان يكون ثلث الباقي احظ للجد من المقاسمة ومن سدس جميع المال يكون الثلث الباقي خير له خير له من سدس جميع المال وخير له من المقاسمة - 00:19:48

مثل المؤلف رحمه الله في مسألة هالك عن جدة وجد وخمسة اخوة. المسألة منكم المسألة من ستة للجدة السدس واحد. ويبقى معنا خمسة خمسة اسداس بين الجد والاخوة. هنا في هذه المسألة - 00:20:29

طلب الجد ثلث الباقي ما اراد المقاسمة لانه خمسة وهو سادسهم فمعناه انه يأخذ سدس ما بقي وسيدس المال سدس الباقي وهذا لا شك ليس بحظ له الحالة الثانية سدس المال - 00:21:07

يأخذ واحد من الستة يأخذ واحد من الستة بخلاف ما اذا اخذ ثلث الباقي اخذ ثلث من خمسة ثلث من خمسة عبارة عن اثنين الا ثلث وهذا احظ له اذا اخذ اثنين الا ثلث من الستة - 00:21:33

فهذا احظ له قريب من ثلث المال واكثر من السدس واكثر من المقاسمة لكن كيف نخرج نصيبه في هذه الحال ما دام الباقي بعد بعد سدس الجدة خمسة الباقي بعد سدس الجدة خمسة - 00:22:06

والاخوة رؤوسهم خمسة والجد عبارة سادس معهم لا نختصر ما ننظر الى رؤوسهم نستخرج لنا اصل يكون فيه ثلث باقي نضرب ما بايدينا بثلاثة حتى يطلع معنا ثلث الباقي فنقول مثلا اصل المسألة من ستة - 00:22:29

ونريد نقسم التركة ويكون بثلث الباقي عدد صحيح نظربها في ثلاثة ننظر هل يخرج معنا ما نريد او لا او نرجع الرجوع الى الحق فضيلة اذا وقفنا على طريق مسدود تحولنا - 00:22:59

لكن لعلنا ننفذ باذن الله يقول نظرب المسألة التي معنا الستة في ثلاثة ظربنا الستة في ثلاثة كم صارت ثمانية عشر نريد القسمة الجدة كان لها واحد لماذا نضربه في ثلاثة التي ضربنا بها اصل المسألة - 00:23:25

من له شيء من المسألة اخذه مضروبا في جزء سهمها فنقول واحد في ثلاثة بثلاثة للجدة اخذنا من الثمانية عشر ثلاثة بقي كم خمسة عشر هل لها ثلث نعم والحمد لله - 00:23:53

الباقي كم بعد نصيب الجدة؟ خمسة عشر ننظر ثلث الخمسة عشر كم؟ هي خمسة فنعطي الجد خمسة يبقى بعد الخمسة كم عشرة نقول للاخوة اقتسموها على كتاب الله ان كنتم ذكورا فاقتسموها بالسوية وان كان معكم اناث فللذكر مثل حظ الانثيين - 00:24:20

اعطيناهم العشرة اقتسموها صاروا خمسة هم خمسة وهي عشرة كم يأتيهم للذكر من ثمانية عشر والجد كم اخذ خمسة من خمسة عشر لا شك ان هذه المسألة احظ له من - 00:24:49

السدس واحظ له من المقاسمة لانه لو قاسم خمسة اخوة صار واحد منهم ولو اخذ السدس اخذ ثلاثة من او اقل من الثلاثة لانه اذا اخذ

سدس نعم اخذ ثلاثة من من ثمانية عشر - 00:25:15
والان اصبح له ثلث الباقي يعادل خمسة من ثمانية عشر. هذه المسألة اذا احظ له. مثال اخر مثله له ثلث الباقي احظ له هلك اهلك عن ام وجد وعشرة اخوة اشقاء - 00:25:40
وجد وعشرة اخوة اشقاء المسألة من كم من ستة لان فيها ام مع اخوة الام ما تستحق الثلث في هذه المسألة. لها السدس لوجود الجمع من الاخوة المسألة من ستة - 00:26:12
للام السدس واحد والجد في هذه المسألة سيأخذ ثلث الباقي نضع ثلث وبجنبها باء ثلث الباقي والاخوة العشرة اصلحهم الله لهم الباقي ايا بالغا ما بلغ كيف نستخرج نصيب الجد الذي هو ثلث الباقي - 00:26:37
المسألة سهلة والحمد لله اذا اردنا استخراج ثلث الباقي في مسألة ما ظربناها بثلاثة مثل ما ظربنا في المسألة الاولى فنقول ثلاثة في ستة اصل المسألة كم صارت في ثلاثة - 00:27:14
في ثلاثة عبارة سدس الثمانية عشر بقي معنا كم خمسة عشر كم ثلثها خمسة للجد كم بقي بعد الخمسة عشرة كم رؤوسهم عشرة لكل واحد واحد وفي هذه المسألة ثلث الباقي خير - 00:27:38
للجد لانه لو قاسم اخذ واحد معهم عشرة ولو اخذ سدس المال اخذ ثلاثة من ثمانية عشر مثل الام لكن ثلث الباقي اخذ كم هذا ثلث الباقي احظ له المسائل التي - 00:28:07
ازيد عما في الكتاب كتبتها في الورقة هذه ممكن تناقلونها ان شاء الله الحال الثالثة من السبع ان يكون سدس جميع المال السدس خير له لانه لو قاسم ما اخذ الا قليل - 00:28:34
لو اخذ ثلث الباقي ربما ما يكون باقي الا سدس ويأخذ ثلث السدس او ثلث الربع ويكون قليل وفي هذه الحال يقول اعطوني السدس فهو خير له ومثالها مثل المؤلف رحمه الله بقوله - 00:28:57
ومثال ذلك زوج وجد وجدة وثلاثة اخوة اشقاء زوج وجدتم وجدة وثلاثة اخوة اشقاء فالمسألة حينئذ كم من ستة نعطي اصحاب الفروض نعطي الزوج النصف ثلاثة ونعطي الجدة السدس واحد هذا لا اشكال فيه - 00:29:23
بقي معنا سدساني اثنان من ستة جاء يستشيرك صفتك تعرف فهو استنصحك فانصح له لو اختار السدس ماذا يأتيه واحد من ستة لو اختار ثلث الباقي ماذا يأتي ثلثي واحد - 00:30:03
لان باقي عندنا اثنين نقسمها على ثلاثة يصيب الواحد كم ثلثي واحد من ستة لو اختار المقاسمة هم ثلاثة اخوة وهو رابعهم ولم يبقى الا اثنين من ستة جاءه نصف - 00:30:39
نصف واحد من ستة يعني واحد من اثني عشر وهذا اقل من السدس اذا الا حظ له في هذه المسألة ماذا لا شك السدس خير له من المقاسمة وخير له من ثلث الباقي - 00:31:08
يعني ما بقي في المسألة الا اثنان لو اخذ ثلث الاثنين ماذا يأخذ واحد الا ثلث لو قاسم ثلاثة اخوة وهو الرابع يقسم بينهم اثنان كم يأتي الواحد؟ نصف من ستة. يعني واحد من اثني عشر - 00:31:26
ياخذ سدس وهو خير له. مثال اخر زوج وام وجد واخوان المسألة من من ستة للزوجة النص ثلاثة وللام السدس واحد بوجود الجمع من الاخوة يبقى معنا اثنان كم عددهم؟ جد واخوان - 00:31:53
ثلاثة لو قاسم جاءه ثلث الاثنين ثلث الاثنين كم تصير واحد الا ثلث لو اخذ ثلث الباقي فكذلك بقي اثنان يأخذ ثلث الاثنين كم يبقى كم يكون له من ثلث الاثنين؟ واحد الا ثلث - 00:32:24
لو اخذ السدس كم يأخذ واحد والاخوة يشتركون في واحد اذا في هذه المسألة الاخرى السدس خير له. هذه المسائل الثلاث التي يكون الاحظ له احيانا المقاسمة واحيانا ثلث الباقي - 00:32:55
واحيانا سدس المال ولا تخرج عن هذه الثلاث كونه يجتمع المقاسمة وثلث المال وثلث الباقي او سدس المال وثلث الباقي او سدس المال وثلث الباقي والمقاسمة هذي امور حسب حالة المسألة - 00:33:21

قروضها عرفنا ان الجد يخير بين ثلاث احوال المقاسمة او الثلث الباقي او سدس المال احيانا يكون تكون المقاسمة خير له كما تقدم احيانا يكون ثلث المال خير له كما تقدمت - 00:33:45

احيانا يكون سدس المال خير له كما تقدم الرابعة المسألة الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة هذي كم؟ اربع هذي مع هذي او تلك مع الاخرى او هذه مع مع الاولى او استواء الثلاث جميع - 00:34:10

يعني لا يزيد نصيبه في هذه الاحوال الاربع وانما يستوي له كذا وكذا نقرأها على سبيل الاجمال حتى نتصورها الرابعة ان تستوي له المقاسمة وثلث المال الخامسة ان تستوي له المقاسمة وسدس جميع الباقي. آآ ان تستوي له المقاسمة وثلث الباقي الاولى - 00:34:36

اللي هي الرابعة الخامسة ان تستوي له المقاسمة وتسدس جميع المال السادسة ان يستوي له سدس جميع المال وثلث الباقي السابعة ان تستوي له ثلاثة الامور. المقاسمة وثلث الباقي وسدس جميع المال - 00:35:02

هذه الاحوال السبع ثلاث احوال تتميز وتكون في كل حالة احدهما افضل له من من الاخرى الاربع الحالات الاخيرة يستوي له الاول والثاني الثاني والثالث الاول والثالث يستوي له الثلاثة. الحال الرابعة - 00:35:27

اكبر ان تستوي له المقاسمة وثلث الباقي يعني اذا قاسم جاءه ربع اذا اخذت ثلث الباقي جاءه ربع اذا اخذ السدس نقص فحينئذ تستوي له المقاسمة وثلث الباقي ومثالها زوجة - 00:35:59

وجد واخوان زوجة وجد واخوان المسألة من كم؟ فيها ربع المسألة من اربعة للزوجة الربع واحد بقي كم ثلاثة اذا اعطينا الجد السدس ماذا يأخذ واحد من ستة واذا اعطيناه ثلث الباقي - 00:36:35

ياخذ واحد من اربعة اذا قاسم الاخوة بقي ثلاثة وهم اخوان وهو الثالث اخذ واحد اذا استوى له في هذه الحال ثلث الباقي والمقاسمة الثلث الباقي واحد من اربعة المقاسمة يأخذ واحد من اربعة - 00:37:12

سدس المال اقل له ياخذ واحد من ستة اذا في هذه الحالة الرابعة استوى له المقاسمة وثلث الباقي الحالة الخامسة ان تستوي له المقاسمة وسدس الجميع المال الباقي اقل ليس بها حظ له - 00:37:45

ان تستوي له المقاسمة وثلث الباقي الاولى الرابعة ان تستوي له المقاسمة وثلث الباقي. الخامسة ان تستوي له المقاسمة وسدس مثال ذلك زوج وجد وجدة واخ. فالمسألة من كم من ستة - 00:38:16

للزوج النص ثلاثة وللجدة السدس واحد بقي اثنان اذا قاسم كم يأخذ واحد لانه معه اخ واذا اخذ سدس المال كم يأخذ واحد واذا اخذ ثلثي ثلث الباقي كم يأخذ - 00:38:49

ثلثي اثنين ثلثي الاثنين كم واحد الا ثلث اذا استوى له في المسألة الخامسة المقاسمة وسدس جميع المال المسألة او الحالة السادسة ان يستوي له سدس جميع المال وثلث الباقي. والمقاسمة تظره - 00:39:16

ومثال ذلك زوج وجد وثلاثة اخوة زوج وجد وثلاثة اخوة يستوي له السدس والثلث الباقي. المسألة من ستة الزوج النصر ثلاثة بقي معنا كم ثلاثة اذا اخذ ثلث الباقي كم يأخذ - 00:39:47

واحد من الثلاثة يعني سدس واذا اخذ سدس المال كم يأخذ واحد من ستة واذا قاسم الاخوة نصيب واياهم ثلاثة وهم ثلاثة وهو الرابع قطعا سيكون اقل من ثلث الباء من ثلث الباقي واقل من السدس - 00:40:19

لان الثلاثة ستقسم على اربعة سيأتيه منها واحد الاربع اذا قاسم اخذ واحد الاربع واذا اخذ ثلث الباقي اخذ واحد كامل. واذا اخذ سدس المال اخذ واحد كامل الحالة السابعة - 00:40:52

ان تستوي له ثلاثة الامور ما هي المقاسمة وثلث الباقي وسدس جميع المال لا ميزة له في واحد منها نقول كلها متساوية عندك اذا قلنا له اختر قال اختاروا لي - 00:41:19

وذممكم فقولوا له يستوي الامران الامور الثلاثة تستوي ما في فرق سدس المال هو ثلث الباقي هو نتيجة المقاسمة ومثال ذلك زوج وجدت واخوان زوج وجد واخوان المسألة من ستة - 00:41:44

الزوج النص ثلاثة ويبقى ثلاثة ان قاسم اخذ واحد من ثلاثة ان اخذ سدس المال اخذ واحد من ثلاثة من الثلاثة هذه الذي هو السدس ان اخذت ثلث الباقي اخذ واحد من ثلاثة هو هو - 00:42:19

وفي هذه الحال تستوي له الامور الثلاثة المقاسمة وثلث الباقي المال وسيأتي البقية ان شاء الله اذا كان مع الجد اخت فقط او اخوات ثم بعد ذلك المعدة وهذه الوسائل السبع - 00:42:44

تختلف في بعضها عما في الكتاب على غرار ما في الكتاب لكنها زيادة امثلة فقط. اقسم عن ام وجد واخ المسألة من ستة المسألة منكم من ثلاثة المسألة من ثلاثة - 00:43:13

الام الثلث وفي هذه الحال يكون تختلف الجد عن الاخ لان الاخوان يحجبان الامة من الثلث الى السدس واذا كان اخ واحد وجد فلا تحجب الام من الثلث الى السدس بل تأخذ الثلث - 00:43:40

اذا المسألة من ثلاثة للام الثلث واحد ويبقى اثنان ايهما الاحظ للجد المقاسمة لانه اذا قاسم الاخ احد واحد عبارة اخذ ثلث المال واذا اخذ ثلث الباقي اخذ ثلثي واحد - 00:44:09

واذا اخذ السدس اخذ نصف واحد من ستة اذا السادس ثلث المقاسمة هنا احظ له اهلك اهلك عن جدة وثلاثة اخوة وجد المسألة من ستة للجدة السدس واحد ويبقى معنا - 00:44:37

خمسة ورؤوسهم اربعة ثلاثة اخوة وجد اذا اخذ سدس المال اخذ واحد من ستة فليس به حظ له واذا قاسم الاخوة وليس باحظ له الا حظره في هذه الحال الثلث الباقي - 00:45:08

لانهم هم ثلاثة واذا قاسمهم اخذ ربع الباقي واذا اخذ السدس فهو اقل اذا الحظ له ثلث الباقي قلنا المسألة هنا من ستة اذا اردنا ان نستخرج لها ثلث باقي نظربها في كم - 00:45:35

في ثلاثة ثلاثة في ستة بثمانية عشر نقول للجدة واحد في ثلاثة بثلاثة ويبقى معنا كم؟ خمسة عشر الثلث الباقي كم؟ خمسة للجد ويبقى عشرة للاخوة يقتسمونها وان ارادوا مساعدة ساعدناهم مرة اخرى ظربنا المسألة في - 00:45:58

عدد رؤوسهم لان سهامهم عشرة ورؤوسهم ثلاثة متباينة فتظرب ثلاثة في ثمانية عشر لا تصح المسألة هلك اهلك عن زوج وجد واخوين المسألة زوج زوج وجد اخوين يصلح ان نقول من اثنين فنقول للزوج واحد - 00:46:29

وللاخوين والجد واحد ويصلح ان نقول من اول مرة المسألة من ستة من ستة للزوج النص ثلاثة ويبقى ثلاثة نخير الجد فان اختار السدس فلا هو واحد وان اختار ثلث الباقي - 00:47:01

هذا هو واحد وان اختار المقاسمة واحد والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:47:29